محل نظر وجدال وميل القلب الى بطلان هذا القدر
اي باعتبار ما ظهر للسبكي ولا لقواعد المذهب قاضية
بقبول هذا القدر بالنسبة لعدم التكفير الا انه انما يسب
او يلعن متاولا او لكان تاويله جهلا او عصبية وحمية
لكن باب الكفر عظيم كما هو مقرر في محله ثالثها
ان هذه الهيئة الاجتماعية التي حصلت من هذا
الرافضي ومجاهرته ولعنه لابي بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم واستحلاله ذلك على رؤس الاشهاد
وهم ايمة الاسلام والذين اقاموا الدين بعد النبي
صلى الله عليه وسلم وما علم لهم من المناقب
والماثر كالطعن في الدين والطعن فيه كفر فهذه
ثلثه ادلة ظهرت في تكلمه اي باعتبار ما ظهر
والا فمذهب الشافعي رضي الله عنه ما قد علمت
رابعها المنقول عن العلماء فمذهب ابي حنيفة
رضي الله عنه ان من انكر خلافة الصديق او
عمر فهو كافر على خلاف حكاه بعضهم وقال الصحيح
انه كافر والمسئلة مذكورة في كتبهم في الغاية

التكفير

للسروجي

لمحمد بن

للسروجي وفي الفتاوي الظهيرية وفي الاصل
للحسن وفي الفتاوي البديعية فانه قسم الرافضة
الى كفار وغيرهم وذكر الخلاف في بعض طوائفهم
وفيمن انكر امامة ابي بكر وزعم ان الصحيح انه يكفر
وفي المحيط عن محمد لا يجوز الصلاة خلف الرافضة
ثم قال لانهم انكروا خلافة ابي بكر وقد اجتمعت
الصحابة على خلافته وفي الخلاصة من كتبهم وان
انكر خلافة الصديق فهو كافر وفي تتمة الفتاوي
والرافضي المتغالي الذي ينكر خلافة ابي بكر
يعني لا يجوز الصلاة خلفه وفي المرغيناني وتكره الصلاة
خلف صاحب الهوى او بدعة ولا يجوز خلف الرافضي
ثم قال وحاصله انه ان كان هوى يكفر به لا يجوز والا
يجوز وتكره وفي شرح المختار وسب احد من
الصحابة وبغضه لا يكون كفرا لكن يضلل فان عليا
رضي الله عنه لم يكفر شاتمه وفي الفتاوي البديعية
من انكر امامة ابي بكر رضي الله عنه فهو كافر
وقال بعضهم هو مبتدع والصحيح انه كافر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)